

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٣٩ لسنة ٢٠١٨

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٠ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير

لقطاع شئون مكتب الوزير - مدير الإدارة العامة للمكتب الفنى - فى مباشرة الاختصاصات المقررة

لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / مصطفى محمد حسن بشير (الفلسطينى الجنسية)

مواليد ١٩٧٨/٢/٤ فلسطين اكتساب الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة فقرة (٢)

من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ،

وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٨/٣/٧

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

مدير الإدارة العامة للمكتب الفنى

لواء / (إِمضاء)